

862 - مشروعية إقامة المطلقة رجعيًا في بيت زوجها - نور على

الدرب

عبدالعزیز بن باز

آآ ايضا هذه وردتنا من منفوحة من عبد الله بن سليمان يقول اذا طلقت المرأة طلاقا رجعيا فما حكم اقامتها في بيتي؟ او في بيت زوجها مدة عدتها. لان كثيرا من الناس يرى ذلك منكرا. افيدونا - [00:00:00](#)

الله وجعل في اجابتكم السداد والصلاح لجميع المسلمين المطلقة الرديعية عليها ان تثبت في بيت زوجها. وليس لها الخروج من بيت زوجها الا اذا اتى فاحشة مبينة فانها تخرج وتخرج - [00:00:18](#)

اما ما دامت على السداد والعافية فانها تبقى في بيت زوجها وهذا من وسائل اه رجوعه اليها وجمع الشمل بها وترك الاستمرار في طلاقها. وقد امر الله وقد امر الله جل وعلا ببقاء البيت ونهى - [00:00:35](#)

عن اخراجها قال جل وعلا يا ايها النبي اذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن واحصوا العدة واتقوا الله ربكم لا تخرجوه من بيوتهن ولا يخرجن الا ان وتلك حدود الله ومن يتعدى حدوده فقصى نفسه - [00:00:51](#)

لا تدري لعل الله يحجز بعد ذلك امرا. هذا هذه الاية الكريمة في الرجعيات لانها هي التي يحدث لها امر بالمراجعة بخلاف المطلقة طلاقا بائنا فان هذه لا يؤذى بها حلف امر - [00:01:11](#)

وان يبدو له مراجعتها لانها لا تراجع. اذا كان قد بانت فالطلاق المذكور في هذه الاية في الرجعيات التي طلقها طلقة واحدة او طلقها طلقتين فله رجعتها. فالواجب عليه في البيت. والا يخرجها. والا يرضى باخراجها ولو طلب اهلها - [00:01:26](#)

خروجها ينبغي له ان يأبى وينبغي لاهلها الا يطلبوها بل يساعد بل عليهم ان يساعد على بقائها في البيت بهذه الاية الكريمة لا تخرجون بيوتهم ولا يخرجن الا ان يأتين بفاحشة بينة - [00:01:45](#)

فاذا كانت المرأة على السداد ليس فيها اذى لاهل البيت ولا ان تأتي بفاحشة فانها تبقى في البيت وربما ندم فراجعها قبل خروجه من العدة وينبغي لها ايضا كما قال جماعة العلماء ان تتحسن له - [00:02:00](#)

ونتعرض له حتى يراها اذا دخل واذا خرج فربما طاقت نفسه اليها وربما رغب في مراجعتها اذا رآها في حالة حسنة هكذا ينبغي فبقاؤها في البيت امر واجب وعلى الزوج ان يبقياها وعلى اهلها يوافقوا على ذلك وعليها هي ان تبقى ايضا في البيت وينبغي لها ان تتحسن لزوجها وان تتعرض له لعله يندم لعله - [00:02:15](#)

يراجع قبل ان تخرج العدة هذا هو المشروع في هذه المسألة وان كان الغالب على الناس ترك ذلك والجهل بذلك ولكن جهلهم وعملهم اذا خالف الشرع لا يحتج به. نعم. لكن بقاها في البيت اه تكون اه متغطية او غير - [00:02:41](#)

غير تكشف وجهها وتلبس الملابس الحسنة وتريه من نفسها ما يرغبه كاظهار شعرها واظهار محاسنها من يديها وجهها وشعرها ونحو ذلك لانها زوجة طلاقها الرجعي لا يحرمها عليه فلا تزال في لا تزال زوجة حتى تخرج من العدة. نعم. واظهار محاسنها له - [00:02:59](#)

وتحسنها وتطيبها له من اعظم الاسباب في رجوعه اليها. نعم. احسنتم - [00:03:23](#)